وكهو ان تضع موضع النهي ان شرطا مقرونا بلا النافية مع صحة المعنى فالدخول في
شرح العمدة والمرادي في شرح النظم وظاهر قول النظم • ونحو اجزم بعد نهي ان تضع
ان قبل لا دون تخالف يقع • انه تضع ان قبل لا النافية بالفاء وتشهد على ذلك
الشاطبي وغيره بعد انشاء الثلاثة اي من اجل هذا الشرط جاز لا تدن من الاسد تسلم
بالجزم ونحوه وقوله لا تدن من الاسد تسلم لان السلامة مسببة عن عدم الدنو ومنع
الرفع في نحو لا تدن من الاسد ياكلك لعدم صحة قوله ان لا تدن من الاسد ياكلك
لان الاكل لا يتسبب عن عدم الدنو وانما يتسبب عن الدنو نفسه ولهذا الشرط اجمعت
السبعة على الرفع في قوله ولا تمنن تستكثر واما قوله صلى الله عليه وسلم من اكل
من هذه الشجرة فلا يقرب مسجدنا يؤذينا بريح الثوم فالجزم في يؤذنا بحذف
الياء على الابدال من يقرب بدل اشتمال لا على الجواب للنهي لعدم صحة ان لا يقرب يؤذنا
لان الايذا انما يتسبب عن القرب لا عن عدمه ولم يشترط الكسائي هذا والكوفيون قاطبة
هذا الشرط واحتجوا بالقياس على النصب فانه يجوز لا تدن من الاسد فياكلك بالنصب
وفي التنزيل لا تفتروا على الله كذبا فيسحتكم بعذاب وبقول ابي طلحة للنبي صلى
الله عليه وسلم لا تشرف يصبك سهم ويروى لا تشرف يصبك وبالحديث
لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض واجاب
البصريون بانه لو صح القياس على النصب لصح الجزم بعد النفي قياسا له على
النصب ويصبح بما مر تشرف او تتطاول يصبك من غم وفي رد القياس نظر فانهم
قايلون بجواز الجزم بعد النفي كما تقدم والحق الكسائي في جواز النصب بالامر
بالفعل ما دل على معناه اي الامر من اسم فعل مطلقا سواء كان فيه لفظ الفعل ام لا
نحو نزال فنكرمك وصه فنحدثك ووافقه ابن جني وابن عصفور بعد نزال وتراك ونحوهما
فيما فيه معنى الفعل وحروفه وهنا بعد صه ومه ونحوهما مما فيه معنى الفعل
دون حروفه او ما دل على الامر من خبر مثبتا نحو حسبك حديث فينام الناس
بنصب ينام عند الكسائي خاصة لان حسبك مبتدا وحديث خبره والجملة متضمنة معنى
اكفف وعند المرادي نحو ما يكون كقولهم لان المسموع حسبك ينام الناس واختلف
في اعرابه فقال المرادي مبتدا وخبر مجزوم اي حسبك السكوت وهو لا يظهر
وقال جماعة منهم ابن طاهر انه مبتدا بلا خبر لانه في معنى ما لا يخبر عنه ومذهب
الجمهور منع النصب بعد اسم الفعل والخبر المثبت لان النصب انما هو باضمار ان والفا
عاطفة على مصدر متوهم ونزال وحسبك ونحوهما لا تدل على مصدر لانها غير مشتقة
ولا خلاف في جواز الجزم بعدهما اي بعد اسم الفعل والخبر المثبت اذا اسقطت
الفا لعدم مقتضي النصب واليه اشار الناظم بقوله • والامر ان كان
بغير افعل فلا • تنصب جوابه وجزمه اقبلا • كقوله وهو عمرو بن الاطنابة
الانصاري • وقولي كلما جشأت وجاشت • مكانك تحمدي او تستريحي فجزم تحمدي
في جواب اسم الفعل وهو مكانك فانه في معنى اثبتي وقولي مصدر مبتدا خبره
مكانك تحمدي على حذف قولي لا الله لا الله وجشأت بالجيم والشين المعجمة والهمزة
ارتفعت وجاشت بالجيم والشين المعجمة غثت من الغثيان وقوله اي العرب انتهى

الله

الله امرؤ وفعل خيرا يثب عليه بجزم يثب لان اتقى وفعل وان كانا فعلين
ماضيين فظاهرهما الخبر الا ان المراد بهما الطلب اي ليتق وليفعل فلذا جزم في
جوابهما والحق الفراء الترجي بالتمني في نصب الفعل المقرون بالفاء بعده
بان مضمرة وحجوا برسل قراءة حفص عن عاصم فاطلع بالنصب في جواب
لعلي ابلغ الاسباب واليه اشار الناظم بقوله • والفعل بعد الفاء في
الرجا نصب • كنصب ما الى التمني ينتسب • ومذهب البصريين ان
الترجي ليس له جواب منصوب وتاولوا قراءة النصب بان لعل اشربت معنى ليت
لكثرة استعمالها في توقع المرجو وتوقع المرجو ملازم للتمني وفي الارتشاف
وسماع الجزم بعد الترجي يدل على صحة مذهب الفراء ومن وافقه من الكوفيين
فصل وينصب المضارع بان مضمرة جوازا بعد احرف خمسة ايضا مصدر
ها احدها اللام الجارة اذا لم يسبقها كون ناقص ماض منفي
ولم يقترن الفعل بلا وهو المشار اليه بقول النظم • وان عدم لا فان اعمل مظهرا
او مضمرا نحو وامرنا لنسلم لرب العالمين وامرت لان اكون اول المسلمين فاضمرت
في لنسلم واظهرت في لان اكون وما ذكر من ان الناصب هو ان هو مذهب
جمهور البصريين ومذهب جمهور الكوفيين ان الناصب هو
اللام وجوزوا اظهار ان بعدها توكيدا وقال ثعلب الناصب اللام لما نابت عن ان
لنيابتها عن ان المحذوفة وقال ابن كيسان والسيرافي يجوز ان يكون الناصب ان
المقدرة بعدها وان يكون كي والاصح ان لا لانه لم يثبت صحة اظهار كي بعدها
متصلا ليا فوان اذا اظهرنا اللام ناصبة وقوان اذا اظهرنا انها غير ناصبة
ودخل تحت قوله اللام لام العاقبة نحو فالتقطه ال فرعون ليكون لهم
عدوا وحزنا ولام التوكيد وهي الزائدة نحو انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس
فان سبقت اللام بالكون المذكور وجب اضمار ان كما مر حكمه وتعليله
وان قرن الفعل بلا نافية او زائدة مؤكدة وجب اظهارها لئلا يتوالى
مثلان وهما لام كي ولام لا من غير ادغام وهو ركيك في الكلام واليه ذلك
اشار الناظم بقوله • وبين لا ولام جر التزم • اظهار ان • نحو لئلا يكون
للناس عليكم حجة بادغام النون في لا النافية لتقارب مخرجيهما لئلا يعلم
اهل الكتاب بادغام النون في لا المؤكدة والحاصل ان لان بعد اللام ثلاث
حالات وجوب الاضمار وذلك بعد لام الجحود ووجوب الاظهار وذلك اذا اقترن
الفعل بلا وجواز الامرين وذلك بعد لام كي ولام العاقبة ولام التوكيد والاحرف
الاربعة الباقية من الاحرف الخمسة التي تضمر ان بعدها جوازا او واو والفا
وثم اذا كان العطف بها على اسم صريح ليس في تاويل الفعل وهو نوعان مصدر
وغيره فغير المصدر كقول حصين بن حمام المري • ولولا رجال من رزام اعزة • وال
سبيع او اسوءك علقما • فاسوءك منصوب عطفا على رجال وهو ليس في تاويل الفعل
ورزام حي من تميم والمصدر نحو وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا او من وراء
حجاب او يرسل رسولا في قراءة غير نافع بالنصب باضمار ان بعد او والتقدير

Copyright © King Saud University